



الدورة الخامسة عشرة

لاهاي، ١٦-٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

تقرير عن أنشطة المحكمة الجنائية الدولية

الصفحة	المحتويات
٢	أولاً المحكمة بإيجاز: ٢٠١٥-٢٠١٦
٢	ألف- مقدمة
٢	باء- عرض عام للفحوص الأولية والحالات
٢	جيم- سنة المحكمة الجنائية بالأرقام
٣	ثانياً الفحوص الأولية
٣	ألف- أفغانستان
٣	باء- بروندي
٣	جيم- كولومبيا
٤	دال- جورجيا
٤	هاء- غينيا
٤	واو- هندوراس
٤	زاي- العراق/المملكة المتحدة
٤	حاء- نيجيريا
٥	طاء- فلسطين
٥	ياء- السفن المسلحة في اتحاد جزر القمر والجمهورية الميمنية ومملكة كمبوديا
٥	كاف- أوكرانيا
٦	ثالثاً الحالات المعروضة على المحكمة
٦	ألف- الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى
٧	باء- الحالة في كوت ديفوار
٨	جيم- الحالة في دارفور
٩	دال- الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية
١١	هاء- الحالة في جورجيا
١١	واو- الحالة في كينيا
١٢	زاي- الحالة في ليبيا
١٣	حاء- الحالة في مالي
١٤	طاء- الحالة في أوغندا
١٥	ياء- طلبات إلقاء القبض والتسليم القائمة
١٥	رابعاً الإدارة والتنظيم وأنشطة الدعم القضائي
١٧	خامساً الخلاصة
١٨	المرفق: سنة المحكمة بالأرقام

أولاً- المحكمة بإيجاز: ٢٠١٥-٢٠١٦

ألف- مقدمة

١- يقدّم هذا التقرير عرضاً عاماً لأنشطة المحكمة الجنائية الدولية (المحكمة) في الفترة من ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ إلى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وقد بحثت المحكمة الممارسة المتبعة في العامين الماضيين ومؤداهما جعل هيكل التقرير يدور حول الحالات المعروضة حالياً على المحكمة مع تقديم أهم الإحصاءات في جدول واحد، لكي تتاح للدول الأطراف والجهات الأخرى صاحبة المصلحة نظرة شاملة على أنشطة المحكمة.

باء- عرض عام للفحوص الأولية والحالات

٢- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بدأ مكتب المدعية العامة في إجراء فحص أولي للحالة في بوروندي؛ وواصل الفحص الأولي للحالة في كل من أفغانستان، وأوكرانيا، والعراق، وغينيا، وفلسطين، وكولومبيا، ونيجيريا، والإحالة المتعلقة بجزر القمر؛ واحتتم فحصه الأولي للحالة في كل من هندوراس وجورجيا. وأصدر المكتب في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ تقريراً عن أنشطة فحوصه الأولية. ويرد عرض موجز للفحوص الأولية في الجزء الثاني من هذا التقرير.

٣- وبتاريخ ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، كانت معروضة أمام المحكمة ١٩ قضية وعشر حالات - هي: جمهورية أفريقيا الوسطى (جمهورية أفريقيا الوسطى الأولى، وجمهورية أفريقيا الوسطى الثانية)؛ وأوغندا؛ وجمهورية الكونغو الديمقراطية؛ ودارفور (السودان)؛ وكينيا؛ وليبيا؛ وكوت ديفوار؛ ومالي؛ وجورجيا. ويرد في الجزء الثالث من هذا التقرير عرض تفصيلي لأنشطة المتصلة بكل حالة.

جيم- سنة المحكمة الجنائية الدولية بالأرقام (التفاصيل ترد في المرفق)

في قاعة المحكمة	١٩ قضية في ١٠ حالات؛ و٢٤٧ جلسة تم فيها الاستماع إلى إفادات ٨٥ شاهداً؛ وتمثيل ٩٧٠٨ ضحايا؛ وإصدار ٧٠٧ قرارات و ١٦٠ أمراً قضائياً؛ وإصدار حكم نهائي واحد، و ٧ أحكام في طعون تمهيدية.
وراء قاعة المحكمة	إيداع ١٣٨٦٧ طلباً؛ ومساعدة ٤٦ فريقاً من أفرقة الدفاع والضحايا؛ واحتجاز ٨ أشخاص؛ وتقديم ٣٧٤٨ طلباً لمشاركة الضحايا، مع الموافقة على ٢٢٩٢ طلباً من طلبات المشاركة هذه؛ وتقديم ٤٢٨٠ طلباً لجبر الأضرار؛ وإضافة ١٠١ محام إلى قائمة المحامين، فبلغ بذلك مجموعهم ٦٨٧ محامياً؛ واستلام ٤٤٤ بلاغاً بموجب المادة ١٥؛ وتقديم ٢٢٤٥ يوماً من الترجمة الشفوية؛ و٣٤٥٨١ صفحة محررة؛ و٢٤٧٩٢ صفحة مترجمة؛ واستقبال ١٢١٣٨ زائراً وحضور ٩٨٤٩ زائراً منهم الجلسات؛ ومعالجة ٣٦٠٤٣ طلباً للتوظيف، مع توظيف ٢٨٠ شخصاً منهم، وجرى تعيين ٧٣٦ موظفاً في وظائف ثابتة؛ واستخدام ١٨٢ متدرّباً و ٢٦ من المهنيين الزائرين؛ وإصدار توجيه رئاسي واحد و ٣ أوامر إدارية و ١٤ تعميماً إعلامياً.
في الميدان	إعادة توطين ٥٢ شخصاً من الشهود/الضحايا و ٣٢٠ من المعالين؛ وتنفيذ ١٠٠٦ بعثات؛ وعقد ٦٣٠ اجتماعاً/حلقة عمل مع المجتمعات المتأثرة ومن أجلها بحيث تم التواصل مع نحو ٣٣٦٩٦ شخصاً؛ و ٦٠ مكاتب ميدانية، ووجود ميداني واحد، ومكتب اتصال؛ وتوجد طلبات لإلقاء القبض والتسليم لا تزال قائمة في حق ١٣ شخصاً.
فيما يتعلق بالدول	١٢٤ دولة طرفاً؛ وإرسال ٥٢٦ طلباً للتعاون؛ وتلقي ٥٣ زيارة رفيعة المستوى من الدول في مقر المحكمة؛ وإعداد ٦٨ تقريراً من أجل جمعية الدول الأطراف و ٦٨ وثيقة أخرى من أجل لجنة الميزانية والمالية بمجموع صفحات بلغ ٣ ٣٨٥ صفحة.

ألف - أفغانستان

٤- بعد أن تبين للمكتب أن المعلومات المتوافرة تتيح أساساً معقولاً يدعو إلى الاعتقاد بأن جرائم منصوصاً عليها في نظام روما الأساسي قد ارتكبت في إطار الحالة في أفغانستان، بما في ذلك جرائم جنسية وجرائم جنسانية (قائمة على نوع الجنس) وأن الحالات المحتملة التي حددت من شأنها أن تُقبل أمام المحكمة، بدأ المكتب في جمع معلومات تتصل بتقييم ما إذا كانت توجد أسباب معقولة تدعو إلى الاعتقاد بأن إجراء تحقيق سيكون من شأنه خدمة مصلحة العدالة قبل اتخاذ قرار بشأن ما إذا كان ينبغي التماس إذن من الدائرة التمهيدية لفتح تحقيق في هذا الصدد. وتفاعل المكتب مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة بغية مناقشة الأمور المتصلة بمسألة "مصلحة العدالة"، بما في ذلك مدى خطورة الجرائم ومصالح الضحايا.

باء - بوروندي

٥- منذ نيسان/أبريل ٢٠١٥، تواجه بوروندي أعمال عنف بين المحتجين المناهضين للحكومة وقوات الأمن البوروندية. وفي أيار/مايو ٢٠١٥، أصدرت المدعية العامة بياناً عاماً فيما يتعلق بتقارير تتحدث عن أعمال عنف سابقة للانتخابات في بوروندي. وقد تصاعد العنف عقب إعادة انتخاب الرئيس نكورونزيزا لفترة ثالثة في تموز/يوليه ٢٠١٥. وعقب تدهور الوضع الأمني في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، أصدرت المدعية العامة بياناً عاماً ثانياً يُذكر جميع الأطراف الفاعلة بولاية المحكمة. وفي ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦، بدأت المدعية العامة في إجراء فحص أولي للحالة في بوروندي، مع التركيز على أعمال القتل والسجن والتعذيب والاعتداء الجنسي الأخرى، فضلاً عن حالات الاختفاء القسري التي يُدعى أنها ارتكبت منذ نيسان/أبريل ٢٠١٥. ومنذ ذلك الحين، قام مكتب المدعية العامة بجمع معلومات من مصادر شتى بغية تحديد ما إذا كانت توجد أسس وقائعية وقانونية كافية لبدء إجراء تحقيق. وقام مكتب المدعية العامة، وهو يضطلع بأنشطته بخصوص الحالة في بوروندي، بالتشاور مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما في ذلك هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة.

جيم - كولومبيا

٦- واصل مكتب المدعية العامة تحليل مدى ملاءمة ومصداقية الإجراءات القضائية الوطنية من أجل البت في المقبولة. وقد تواصل، وهو يفعل ذلك، مع سلطات الدولة والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة. واتخذت السلطات الكولومبية خطوات في إطار تحقيقاتها مع الموظفين ذوي الرتب الرفيعة المسؤولين عن حالات التأكيدات الكاذبة، في ظل النظام العادي، وضد كبار قادة التشكيلات شبه العسكرية عن الجرائم الجنسية وحالات الاختفاء القسري في إطار قانون العدالة والسلام. وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، واصل مكتب المدعية العامة الرصد الدقيق للتطورات المتعلقة بالمفاوضات بين حكومة كولومبيا والقوات المسلحة الثورية لكولومبيا - جيش الشعب ("FARC-EP: فارك-جيش الشعب") وبداية المفاوضات مع جيش التحرير الوطني. وفي ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، رحبت المدعية العامة بإعلان اختتام مفاوضات السلام مع القوات المسلحة الثورية لكولومبيا، مسلطة الأضواء على أهمية المسألة الصادرة في رعاية إيجاد سلام دائم. وسيواصل مكتب المدعية العامة الرصد الدقيق للتطورات المتصلة بوضع اتفاق السلام في صورته النهائية، كما سيواصل تحليله للتشريع التنفيذي من أجل تقييم مدى تأثيره على مباشرة الإجراءات القضائية الوطنية المتعلقة بالجرائم المنصوص عليها في ولاية المحكمة الجنائية الدولية.

دال - جورجيا

٧- أتم المكتب فحصه الأولي للحالة في جورجيا وطلبت المدعية العامة في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، عملاً بالمادة ١٥ من نظام روما الأساسي، إلى الدائرة التمهيدية الأولى أن تأذن ببدء إجراء تحقيق في الحالة في جورجيا خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨. وفي ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، زارت الدعية العامة تبليسي حيث أبلغت الضحايا وممثليهم بقرارها بطلب إذن لفتح تحقيق وشرحت لهم عملية تقديم أقوال الضحايا إلى الدائرة التمهيدية. ويمكن الاطلاع في الفقرات ٦٠ إلى ٦٢ أدناه على مزيد من المعلومات عن بدء التحقيق.

هاء - غينيا

٨- واصل مكتب المدعية العامة بنشاط متابعة سير الإجراءات القضائية الوطنية المتعلقة بأحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وشجّع السلطات الجورجية على الوفاء بالتزامها بتهيئة المسرح لإجراء محاكمة في عام ٢٠١٧. وبالإضافة إلى ذلك، واصل المكتب تفاعله مع السلطات الجورجية ومع ممثلي الأمم المتحدة، بما في ذلك فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بسيادة القانون وبالعنف الجنسي في سياق النزاع والخبير القضائي للأمم المتحدة المستعان به لدعم التحقيق الذي يجريه فريق القضاة الغينيين وكذلك مع الاتحاد الأوروبي والمجتمع المدني لضمان وتيسير اعتماد مراسيم التحقيق التي لا تزال تنتظر والتي تُعتبر لا غنى عنها لإتمام التحقيق في عام ٢٠١٦. وفي ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، وعقب تناقل تقارير عن حدوث توترات متزايدة بعد الجولة الأولى من الانتخابات الرئاسية في غينيا، أصدرت المدعية العامة بياناً دعت فيه جميع الفاعلين السياسيين وأنصارهم إلى التزام الهدوء وضبط النفس. وفي شباط/فبراير وحزيران/يونيه ٢٠١٦، أوفد مكتب المدعية العامة بعثتين إلى كوناكري لتقييم خطوات التحقيق الذي يجريه فريق القضاة، ولسبر مدى إمكانات إنجاز التحقيق الوطني وتنظيم المحاكمة ضمن إطار زمني معقول.

واو - هندوراس

٩- في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، خلص مكتب المدعية العامة إلى أنه لا يوجد أساس معقول للبدء في إجراء تحقيق، وقرر إغلاق الفحص الأولي. وأصدرت المدعية العامة تقريراً تفصيلياً قدمت فيه استنتاجات المكتب بشأن الاختصاص الموضوعي. وعقب إعلان ذلك، أوفد المكتب بعثة إلى تيغوسيغالبا في الفترة من ٢٩ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ لتقديم شرح مفصل لتحليلاته واستنتاجاته إلى السلطات الهندوراسية وإلى منظمات المجتمع المدني في هندوراس.

زاي - العراق/المملكة المتحدة

١٠- واصل مكتب المدعية العامة جميع وتحليل المعلومات المتعلقة بالجرائم المدعى ارتكاب قوات المملكة المتحدة لها في سياق النزاعات المسلحة في العراق في الفترة ما بين آذار/مارس ٢٠٠٣ وتموز/يوليه ٢٠٠٩. وفي هذا السياق، أجرى المكتب كذلك تقييماً شاملاً للمصادر، بوسائل منها إيفاد بعثات لمقابلة أصحاب المصلحة المعنيين وطلب مزيد من المواد الداعمة. وتلقى المكتب أيضاً معلومات عن التقدم المحرز في الإجراءات القضائية الوطنية المستمرة ذات الصلة في المملكة المتحدة، ونظر في هذه المعلومات.

حاء - نيجيريا

١١- في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، وجد المكتب أن المعلومات المتاحة توفر أساساً معقولاً للاعتقاد بأن جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب من الجرائم المنصوص عليها في المادتين ٧ و ٨ من نظام روما الأساسي قد ارتكبت في سياق النزاع المسلح بين جماعة بوكو حرام وقوات الأمن النيجيرية. ومنذ ذلك الحين، ركز المكتب على تقييم مقبولية القضايا المحتملة الثماني التي كان قد حددها، وهي: ست قضايا بسبب تصرفات ارتكبتها جماعة بوكو حرام وقضيتان بسبب تصرفات ارتكبتها قوات الأمن النيجيرية. وأوفد المكتب بعثتين إلى أبوجا في نيسان/أبريل وأيلول/سبتمبر ٢٠١٦، تمكّن أثناءهما من التواصل مع السلطات المدنية والعسكرية المختصة وطلب معلومات ووثائق داعمة فيما يتصل بهذه القضايا المحتملة. وقام المكتب أيضاً ببحث ادعاءات جديدة تتعلق بارتكاب جرائم في سياق الحالة في نيجيريا، بما في ذلك الادعاءات غير المتصلة بالنزاع بين جماعة بوكو حرام وقوات الأمن النيجيرية.

طاء - فلسطين

١٢- واصل مكتب المدعية العامة جمع وتقييم المعلومات بشأن جرائم يُدعى أن كلا طرفي نزاع غزة لعام ٢٠١٤ قد ارتكباها، وكذلك بشأن جرائم معينة يُدعى أنها ارتكبت في الضفة الغربية والقدس الشرقية منذ ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٤، مثل الجرائم المتصلة بأنشطة الاستيطان. وتشاور المكتب أيضاً مع السلطات الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وتواصل معها من أجل معالجة طائفة من المسائل المتصلة بالفحص الأولي، وكذلك بصورة محددة لالتماس معلومات إضافية تُستخدم في تقييمه للجرائم المدّعاة. وعقد المكتب العديد من الاجتماعات مع أصحاب المصلحة الوطنيين والدوليين، وأوفد في آذار/مارس ٢٠١٦ بعثة إلى عمّان بالأردن. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، اجتمعت المدعية العامة أيضاً بالرئيس الفلسطيني محمود عباس وتناولت أثناء الاجتماع، فيما تناولته، مسألة تصاعد العنف في المنطقة والحاجة إلى تحلّي جميع الأطراف بالهدوء وضبط النفس.

ياء - السفن المسجلة في اتحاد جزر القمر والجمهورية الهيلينية ومملكة كمبوديا

١٣- في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، قررت دائرة الاستئناف بالأغلبية، بدايةً (بدون مناقشة الأساس الموضوعي)، عدم مقبولية ورفض الاستئناف المقدم من المدعية العامة في ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ ضد القرار الصادر في ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٥ عن الدائرة التمهيدية الأولى بالموافقة على الطلب المقدم من اتحاد جزر القمر لإعادة النظر في قرار المدعية العامة الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ بعدم إجراء تحقيق. وعقب صدور قرار دائرة الاستئناف، باشر مكتب المدعية العامة عملية إعادة النظر في قراره الأصلي الصادر في عام ٢٠١٤. وبصورة خاصة، أعاد المكتب النظر في استنتاجاته السابقة، بالإشارة إلى المسائل المحددة التي أثارها قرار الدائرة التمهيدية الذي يطلب إعادة النظر وكذلك إلى مذكرات ومواد أخرى وردت منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ من ممثلي حكومة اتحاد جزر القمر، بقصد التوصل إلى استنتاج نهائي بشأن هذه المسألة.

كاف - أوكرانيا

١٤- عقب تقديم أوكرانيا إعلاناً ثانياً بموجب المادة ١٢ (٣) من نظام روما الأساسي في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، وهو إعلان يتيح للمحكمة أن تمارس ولايتها القضائية فيما يتعلق بالأحداث التي وقعت ابتداءً من ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٤ فصاعداً، أجرى المكتب تحليلاً وقائياً وقانونياً للجرائم المدّعى ارتكابها في جميع أنحاء أوكرانيا، وخاصة الجرائم المتعلقة بشبه جزيرة القرم وبالقتال في شرق أوكرانيا، من أجل البت فيما إذا كانت المعايير المحددة في النظام الأساسي لفتح تحقيق مستوفاة. وتواصل المكتب مع طائفة واسعة من الجهات الفاعلة، بما في ذلك حكومة

أوكرانيا والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني الأوكراني، من أجل مناقشة المسائل المتصلة بالفحص الأولي. ولهذا الغرض، أوفد المكتب بعثة إلى كييف في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ وعقد اجتماعات في مقر المحكمة.

ثالثاً- الحالات المعروضة على المحكمة

١٥- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، قُبلت طلبات ٢٥٧١ ضحية للمشاركة في الإجراءات القضائية أمام المحكمة. وتلقت المحكمة ٥١ طلباً جديداً لمشاركة الضحايا، و٧١٤ طلباً لجبر الأضرار، و٣٥٨١ طلباً مشتركاً للمشاركة وجبر الأضرار معاً. وبالإضافة إلى ذلك، تلقت المحكمة أقوال ٦٣٣٥ ضحية أو تلقتها بالنيابة عنهم، وصلت عن طريق ٤٣ مذكرة فردية و٢٦ مذكرة جماعية.

ألف- الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى

١- التحقيقات

١٦- ما زالت التحقيقات التي بدأها مكتب المدعية العامة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ في الحالة الثانية المتعلقة بجمهورية أفريقيا الوسطى مستمرة. ويركز المكتب تحقيقاته الراهنة على الادعاءات المتعلقة بالجرائم التي أفيد أنها قد ارتكبت من جانب الجماعات المسلحة المعروفة باسم "إكس سيليكاس" (والتي تنطبق على كامل الفترة، بغض النظر عن التكوين الحالي للجماعات التي تحمل حالياً هذا الاسم) من جانب، و"أنتي بالاكاس" (بنفس الشرح)، من الجانب الآخر.

١٧- وقد أنشأ مكتب المدعية العامة فريقين متكاملين يعملان في إطار التنسيق والتشاور بينهما بشأن جانبين مختلفين من هذه الحالة. ويقوم الفريقان المتكاملان بالتحقيق بنشاط في أراضي جمهورية أفريقيا الوسطى وفي البلدان المجاورة وفي المنطقة الفرعية وما وراءها وفي أي مكان حُددت فيها معلومات ذات صلة بالموضوع أو شهود محتملون ذوو صلة به. وتُنشر أفرقة محققين على أساس شبه دائم في جمهورية أفريقيا الوسطى، على أساس التناوب بانتظام، بغية جميع شهادات الشهود والأنواع المختلفة من الأدلة، بما في ذلك الأدلة التقنية وأدلة الطب الشرعي، مع الاستفادة من التعاون النشط من جانب سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، ووشركاء آخرين محليين وإقليميين ودوليين.

٢- التطورات القضائية

أ) المدعية العامة ضد جان-بيير بيمبا غومبو

١٨- في ٢١ آذار/مارس ٢٠١٦، أدانت الدائرة الابتدائية الثالثة بالإجماع السيد بيمبا بتهمتين تتعلقان بارتكاب جرائم ضد الإنسانية (القتل العمد والاعتصاب)، وبثلاث تهم تتعلق بارتكاب جرائم حرب (القتل العمد والاعتصاب والنهب). وفي ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٦، حكمت الدائرة الابتدائية على السيد بيمبا بالسجن لمدة ١٨ سنة.

١٩- وفي ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٦، قدّم السيد بيمبا استئنافاً ضد الإدانة الصادرة عن الدائرة الابتدائية الثالثة. ووافقت دائرة الاستئناف على تمديد الوقت المتاح لفريق الدفاع عنه لتقديم الاستئناف بحلول ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وبالإضافة إلى ذلك، في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٦، طعن كل من الدفاع والادعاء في الحكم الصادر. وقد بدأت إجراءات جبر الأضرار.

(ب) المدعى العام ضد جان-بيير بيمبا غومبو، وإيميه كيلولو موسامبا، وجان-جاك مانغيندا كابونغو، وفيديل بابالا واندو، ونارسيس أريديو

٢٠- في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، بدأت المحاكمة فيما يتصل بتهم ارتكاب جرائم ضد إقامة العدل، عملاً بالمادة ٧٠ من نظام روما الأساسي، وأفتتحت بتقديم البيانات الافتتاحية للمدعية العامة أمام الدائرة الابتدائية السابعة. وبدأت بيانات الدفاع الافتتاحية وتقديم الأدلة في ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٦. وفي ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٦، أغلقت الدائرة الابتدائية السابعة باب تقديم الأدلة في القضية. وقُدمت البيانات الشفوية الختامية في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦ و ١ حزيران/يونيه ٢٠١٦. وسيصدر الحكم في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦.

٣- الأنشطة الميدانية

٢١- ظل الوضع الأمني والسياسي غير المستقر يؤثّر على الأنشطة الميدانية للمحاكمة في جمهورية أفريقيا الوسطى. ومع ذلك، واصلت المحكمة جهودها الهادفة إلى إقامة مكتب ميداني كامل مع ضمان الحصول على التعاون الضروري من الحكومة بشأن الحالات الجارية. ولم يكن التقدم المحرز في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى ليتحقق لولا العمل الشاق الذي قام به الموظفون الميدانيون في بانغي. ويجدر بالتنويه بشكل خاص بالتعاون المقدم من حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى وبالدعم المقدم من 'بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى' (مينوسكا) أثناء بعثات الطب الشرعي.

٢٢- وأبقت المحكمة المجتمعات المتأثرة على علم، قدر الإمكان، بالحكم الصادر في قضية بيمبا وبالتطورات القضائية الرئيسية في قضية 'بيمبا وآخرين'. وبسبب الأوضاع الأمنية، عُقدت لقاءات وحلقات عمل مع المجتمعات المتأثرة والصحفيين وأعضاء منظمات المجتمع المدني الوطنية والسلطات المحلية والمهنيين القانونيين والطلاب ولكنها عُقدت فقط في بانغي.

باء- الحالة في كوت ديفوار

١- التحقيقات

٢٣- أوفد مكتب المدعية العامة ٣٥ بعثة إلى تسعة بلدان بغرض جمع أدلة إضافية، وفرز الشهود وإجراء مقابلات معهم أو مقابلتهم مرة أخرى، وضمان استمرار تعاون الشركاء.

٢٤- وفي موازاة ذلك، واصل المكتب إجراء التحقيقات في الجرائم المدعى ارتكابها من جانب جميع أطراف النزاع أثناء فترة ما بعد الانتخابات.

٢- التطورات القضائية

(أ) المدعية العامة ضد لوران غباغبو وشارل بليه غوديه

٢٥- في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، بدأت محاكمة السيد غباغبو والسيد بليه غوديه أمام الدائرة الابتدائية الأولى، وقد بدأت بالبيانات الافتتاحية للدعاء. وما زالت إجراءات المحاكمة جارية، مع استمرار عرض أدلة الادعاء.

٢٦- لم تحدث أي تطورات قضائية رئيسية جديدة بالذكر. وما زال طلب القبض على السيدة غباغبو وتقديمها إلى المحكمة لم يُنفذ.

٣- الأنشطة الميدانية

٢٧- واصل المكتب الميداني الاضطلاع بأنشطة توعية مع المجتمعات المتأثرة والمنظمات غير الحكومية والقادة المحليين ووسائل الإعلام وشباب أبيدجان فيما يتصل بالتطورات القضائية الرئيسية في قضية غباغبو و'بليه غوديه'. وبالمثل، اضطلع بأنشطة توعية في الجزء الغربي من البلد (بانغولو، ودويكوي، وغويغلو، وبلوليكين، ومانس، وداناي، وتوليبليه). وأجرى المكتب الميداني بنجاح مسابقة "البراعم العاقرة" بشأن المحكمة الجنائية الدولية بمشاركة أكثر من ٤٥٠ من الشباب الإيفواريين. وأذيعت المعلومات التي تم الحصول عليها من المسابقة من خلال سبع برامج إذاعية على سبع محطات إذاعية في وقت واحد فوصلت معاً إلى ما يُقدَّر بمليون إيفواري.

٢٨- وبالإضافة إلى المساعدة المقدمة من المكتب الميداني في أبيدجان للحصول على تعاون حكومة كوت ديفوار فيما يتصل بالتحقيقات الجارية، قام المكتب بتيسير دعم الشهود وانتقالهم.

جيم- الحالة في دارفور، السودان

١- التحقيقات

٢٩- كما أبرز مكتب المدعية العامة في تقريره المقدمين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ وحريران/يونيه ٢٠١٦ إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، يواصل المكتب تحقيقاته بغية تحقيق العدالة لضحايا الجرائم المدعى ارتكابها في دارفور والمشمولة بنظام روما الأساسي. وعلى الرغم من أن المكتب يعاق بفعل عدم تنفيذ أوامر القبض المتعلقة منذ فترة طويلة والافتقار الشديد إلى الموارد، فإنه يواصل إجراء مقابلات مع الشهود، وجمع مزيد من الأدلة المستندية، وتطور خيوط التحقيق التي يمكن أن تتيح إمكانية الوصول إلى أدلة، وتحسين نظم جمع المعلومات، وكذلك جهوده فيما يتصل بالادعاءات القائلة باستمرار ارتكاب جرائم في دارفور.

٣٠- وبالإضافة إلى ذلك، ظهرت فرص للتحقيق في الشهور الأخيرة بما يزيد من تطوير القضايا القائمة.

٣١- وقد أوفد مكتب المدعية العامة ٢١ بعثة إلى سبعة بلدان، وهو يواصل رصد الاتجاهات التي يمكن أن تشكل جرائم بموجب نظام روما الأساسي، بما فيها ما يُدعى ارتكابه من عمليات قصف جوي، وهجمات برية، وأعمال قتل، وهجمات على المدنيين، وعنف جنسي، وتشريد قسري، وهجمات على العاملين في مجال المعونة الإنسانية وعلى أفراد حفظ السلام، واحتجازات تعسفية.

٣٢- وما زال الافتقار إلى التعاون الكامل يعوق أنشطة مكتب المدعية العامة في مجالي التحقيق والادعاء. فأتثناء الفترة المشمولة بالتقرير، كان السيد عمر البشير يسافر بانتظام عبر الحدود الدولية. وتتطلب الأوامر الصادرة عن الدائرة التمهيدية الثانية في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٥ قيام رئيس قلم المحكمة، كلما علمت المحكمة بسفر شخص يخضع لأمر من أوامر القبض عليه وتقديمه إلى المحكمة موجه إلى الدول الأطراف، بتذكير هذه الدول الأطراف بالتزاماتها بالتعاون مع المحكمة في القبض على هذا الشخص وتقديمه إلى المحكمة. وتتطلب هذه الأوامر كذلك أن يقدم رئيس قلم المحكمة تقريراً إلى الدائرة المعنية بشأن هذا السفر. وبالإضافة إلى الزيارتين اللتين تم القيام بهما إلى أوغندا وجيبوتي، واللتين ستناقشان أدناه، قدّم رئيس قلم المحكمة تقريراً في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ فيما يتصل بالتقارير الإعلامية التي تتحدث عن زيارة السيد البشير إلى تشاد في ٨ آب/أغسطس ٢٠١٦.

٢- التطورات القضائية

(أ) المدعية العامة ضد عمر حسن أحمد البشير

٣٣- في ١١ تموز/يوليه ٢٠١٦، قررت الدائرة التمهيدية الثانية أن أوغندا وجيبوتي لم تمتثلًا لطلب القبض على السيد البشير وتقديمه إلى المحكمة. وتبعاً لذلك، أحالت هيئة الرئاسة نتائج عدم الامتثال إلى جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي وإلى مجلس الأمن.

(ب) المدعية العامة ضد عبد الله باندا أبا بكر نورين

٣٤- في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، قررت الدائرة الابتدائية الرابعة أن السودان لم يتعاون مع المحكمة لرفضه تنفيذ الطلبات المعلقة الخاصة بإلقاء القبض على السيد باندا وتقديمه إلى المحكمة. وأحالت هيئة الرئاسة هذا القرار إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

(ج) المدعية العامة ضد أحمد محمد هارون ("أحمد هارون") وعلى محمد علي عبد الرحمن ("علي قشيب")

٣٥- لم تحدث أي تطورات قضائية رئيسية جديدة بالذكر. وما زال طلب القبض على السيد هارون والسيد قشيب وتقديمهما إلى المحكمة لم يُنفَّذ.

(د) المدعية العامة ضد عبد الرحيم محمد حسين

٣٦- لم تحدث أي تطورات قضائية رئيسية جديدة بالذكر. وما زال طلب القبض على السيد حسين وتقديمه إلى المحكمة لم يُنفَّذ.

٣- الأنشطة الميدانية

٣٧- كما جاء في تقرير العام الماضي، لم يتغير الوضع الميداني. فبسبب عدم وجود إجراءات قضائية نتيجة لعدم تنفيذ أوامر إلقاء القبض وكذلك بسبب عدم تعاون الحكومة السودانية أو عدم تقديمها المساعدة، بما في ذلك منح إمكانية دخول أراضيها، لم تتمكن المحكمة من الاضطلاع بأي أنشطة توعية وتواصل.

دال- الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

١- التحقيقات

٣٨- لا يزال التحقيق في الجرائم التي يُدعى أنها ارتكبت في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وخاصة في مقاطعتي كيفو، مستمراً. وواصل المكتب تحقيقاته وعمله دعماً للقضايا الجارية. فقد أوفد ١٥ بعثة إلى سبعة بلدان فيما يتصل بتحقيقاته والإعداد للمحاكمة في القضية المرفوعة ضد السيد نتاغاندا، وذلك بغرض القيام، في جملة أمور، بجمع الأدلة وفرز الشهود وإجراء مقابلات معهم، وضمان استمرار التعاون. وبالإضافة إلى ذلك، طلب المكتب في مناسبات مختلفة رفع القيود عن وثائق الأمم المتحدة ووثائق من مصادر أخرى ينوي استخدامها أثناء المحاكمة، وقد طلب المساعدة من الأمم المتحدة والشركاء الآخرين من أجل تقديم موظفين (سابقين) للإدلاء بشهادتهم أثناء المحاكمة.

٣٩- وجرى نقاش وتواصل مستمران بشأن أمر إلقاء القبض الذي لم يُنفذ ضد القائد العسكري المدعى لـ"القوات الديمقراطية لتحرير رواندا" سيلفيستر موداكومورا. وقد أوفد مكتب المدعية العامة بعثة من أجل تحقيقاته المتصلة بالجرائم المدعى ارتكابها من جانب هذه القوات في مقاطعتي كيفو.

٤٠- وإلى جانب القضايا القائمة حالياً، يواصل المكتب فحصه النشط للجرائم المدّعاة والقضايا المحتملة في جمهورية الكونغو الديمقراطية ويُتّقى على إجراء مناقشات استباقية مع سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية بشأن سد ثغرة الإفلات من العقاب وتعزيز الدعم للتحقيقات الوطنية التي تجريها جمهورية الكونغو الديمقراطية ودول ثالثة بشأن هذه الجرائم.

٢- التطورات القضائية

(أ) المدعية العامة ضد توماس لوبانغا دييلو

٤١- في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، قرر فريق من ثلاثة قضاة من دائرة الاستئناف عدم تخفيف عقوبة السيد لوبانغا الذي كان، في ذلك الوقت، قد بقي له من مدة عقوبته الكلية أربع سنوات ونصف السنة. وبعد ذلك، وفي ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، قامت هيئة الرئاسة، مراعاة منها لتفضيل السيد لوبانغا قضاء مدة عقوبته في الدولة التي يحمل جنسيتها، بتحديد جمهورية الكونغو الديمقراطية لتكون هي دولة التنفيذ.

٤٢- وفي ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، قدّم الصندوق الاستئماني لصالح الضحايا مشروع خطته لجبر الأضرار إلى الدائرة الابتدائية الثانية. وفي أعقاب طلب الدائرة في ٩ شباط/فبراير ٢٠١٦ الحصول على مزيد من المعلومات عن البرنامج المقترح لجبر الأضرار، لا تزال مداوات الجبر جارية. ويُنتظر تقديم مقترحات أخرى في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ بشأن المبلغ النقدي المتوقع بخصوص المسؤولية القانونية للسيد لوبانغا.

(ب) المدعية العامة ضد جيرمان كاتانغا

٤٣- في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، قرر فريق من ثلاثة قضاة من دائرة الاستئناف تخفيف العقوبة الكلية بسجن السيد كاتانغا البالغ مدتها ١٢ عاماً بمقدار ثلاث سنوات وثمانية أشهر، وتحديد موعد ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ تاريخاً لانتهاء مدة عقوبته. وفي ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، حددت هيئة الرئاسة جمهورية الكونغو الديمقراطية لتكون هي الدولة التي سيقضي فيها السيد كاتانغا ما تبقى من مدة عقوبته بالسجن. ووقت نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، لا تزال مداوات الجبر تجري مجراها.

٤٤- وفي ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٦، وافقت هيئة الرئاسة على أن تتولى جمهورية الكونغو الديمقراطية مقاضاة السيد كاتانغا بناء على طلب سلطات هذه الجمهورية. وفي ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٦، رفضت دائرة الاستئناف طلب الاستئناف المقدم من السيد كاتانغا ضد قرار هيئة الرئاسة واعتبرته غير مقبول.

(ج) المدعية العامة ضد بوسكو نتانغاندا

٤٥- في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، بدأت المحكمة بالاستماع إلى البيانات الافتتاحية للأطراف والمشاركين أمام الدائرة الابتدائية السادسة. ودعت المدعية العامة شاهدها الأول في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، وما تزال المحاكمة مستمرة.

٤٦- لم تحدث أي تطورات قضائية رئيسية جديدة بالذكر. وما زال طلب القبض على السيد موداكومورا وتقديمه إلى المحكمة لم يُنفذ.

٣- الأنشطة الميدانية

٤٧- واصل المكتب الميداني للمحكمة في كينشاسا القيام بدور رئيسي في ضمان التعاون الضروري من جانب الحكومة من أجل تنفيذ طلبات التعاون القضائي. كما أن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (مونوسكو) قد واصلت تقديم دعمها البالغ الضرورة إلى العمليات التي تقوم بها المحكمة.

٤٨- وركزت أنشطة التوعية على تعريف المجتمعات المحلية في إتوري وكيفو بالمحاكمة الجارية لـ 'بوسكو نتانغاندا' وذلك عن طريق محطات إذاعة مختلفة. وفضلاً عن ذلك، ركز المكتب الميداني على زيادة فهم ومعالجة توقعات السكان المعنيين والجهات المعنية صاحبة المصلحة فيما يتعلق بعودة السيد لوبانغا والسيد كاتانغا إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية وكذلك بشأن المداولات الجارية في المحكمة بشأن جبر الأضرار.

هـ- الحالة في جورجيا

١- التحقيقات

٤٩- في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، منحت الدائرة التمهيدية الأولى للمدعية العامة الإذن ببدء تحقيق في الحالة في جورجيا فيما يتصل بالجرائم التي تقع ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية والتي يُدعى أنها ارتكبت في أوسيتيا الجنوبية وما حولها في الفترة ما بين ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨.

٥٠- ومنذ منح هذا الإذن، أعد مكتب المدعية العامة للبدء في عملية جمع الأدلة عن طريق القيام، في جملة أمور، باستعراض المواد الموجودة في حوزته بالفعل، وصياغة الوثائق والخطط الاستراتيجية اللازمة، وإيفاد عدد من البعثات بالتنسيق الوثيق مع قلم المحكمة، أو بصورة مشتركة معه حسبما يكون مناسباً.

٥١- ويشجع مكتب المدعية العامة على تعاون جميع الأطراف طوال عملية التحقيق؛ فمن شأن هذا التعاون أن يُسهم في نزاهة التحقيق وفعاليتيه، وأن يمكّن المكتب من الوصول إلى مواقع الجرائم المدّعاة والأدلة ذات الصلة والضحايا المعنيين.

٢- الأنشطة الميدانية

٥٢- عقب إعلان مكتب المدعية العامة عن عزمه على بدء إجراء تحقيق في الحالة في جورجيا، قام خبراء من قلم المحكمة يُعونون بمشاركة الضحايا وجبر الأضرار ببعثة ميدانية ناجحة ساعدت على تقديم الإفادات بالنيابة عن ٦٣٣٥ ضحية فيما يتصل بالتحقيق المقترح الذي سيتولاه الادعاء العام. وعقب الإذن الصادر من الدائرة التمهيدية بإجراء مكتب المدعية العامة لتحقيق في الحالة في جورجيا، جرى الاضطلاع بجهود للتخطيط لحملة إعلامية على نطاق كبير لتحسين إعلام السكان بولاية المحكمة وبأنشطتها.

هاء- الحالة في كينيا

١- التحقيقات

٥٣- واصل مكتب المدعية العامة التحقيق في حالات الجرائم المدعى ارتكابها ضد إقامة العدل بما يخالف المادة ٧٠ من نظام روما الأساسي.

٢- التطورات القضائية

(أ) المدعية العامة ضد 'وليام ساموي روتو' و'جوشوا أراب سانغ'

٥٤- في ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦، قررت الدائرة الابتدائية الخامسة (أ) بأغلبية الأعضاء إنهاء القضية المرفوعة على السيد روتو والسيد سانغ، واسقاط التهم، والإفراج عن المتهمين دون المساس بإمكانية مقاضاتهما من جديد في المستقبل.

(ب) المدعية العامة ضد وولتر أوسايري باراسا

٥٥- لم تحدث أي تطورات قضائية رئيسية جديدة بالذكر. وما زال طلب القبض على السيد باراسا وتقديمه إلى المحكمة لم يُنفذ.

(ج) المدعية العامة ضد بول غيشيرو وفيليب كييكويش بيت

٥٦- لم تحدث أي تطورات قضائية رئيسية جديدة بالذكر. وما زال طلب القبض على السيد غيشيرو والسيد بيت وتقديمهما إلى المحكمة لم يُنفذ.

٣- الأنشطة الميدانية

٥٧- واصل المكتب الميداني في كينيا جهوده الرامية إلى التواصل مع المجتمع الدبلوماسي والجهات المختلفة صاحبة المصلحة هي والمنظمات غير الحكومية بغية شرح الجوانب الأساسية للعملية القضائية. وعقد فريق التوعية جلسات إحاطة إعلامية واستخدم وسائل إعلام رئيسية لشرح القرارات القضائية الرئيسية وتقديم تحديثات بشأن القضايا الجارية.

٥٨- وعقب قرار الدائرة الابتدائية بإنهاء الإجراءات في القضايا المرفوعة على السيد روتو والسيد سانغ، دون المساس بإمكانية مقاضاتهما من جديد، عُقدت جلسات تفاعلية مع ممثلي المنظمات الأهلية لشرح القرارات المعنية وتأثيرها على الضحايا.

زاي- الحالة في ليبيا

١- التحقيقات

٥٩- أوفد مكتب المدعية العامة ١٧ بعثة إلى سبعة بلدان، وواصل رصد الادعاءات المتعلقة بجرائم ارتكبتها الجماعات والمليشيات المسلحة المختلفة في ليبيا. وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، تعاون مكتب المدعية العامة أيضاً تعاوناً وثيقاً مع بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومع مكتب النائب العام في ليبيا.

٦٠- وخيوط التحقيق التي تم الحصول عليها ومعالجتها في الشهور الماضية ترتبط بالتحقيقات مع الموظفين المرتبطين بحكم معمر القذافي (والذين قد يكون بعضهم متورطاً أيضاً في جرائم مستمرة) كما ترتبط بالجرائم المستمرة في ليبيا، مثل الجرائم التي يُدعى أن داعش وأنصار الشريعة قد ارتكبتها.

٦١- وقدمت المدعية العامة تقريرها العاشر والحادي عشر عن الحالة في ليبيا إلى مجلس الأمن في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ و٢٦ أيار/مايو ٢٠١٦، على التوالي، عارضةً على المجلس معلومات محدثة عن قضيتي سيف الإسلام القذافي وعبد الله السنوسي، وعن حالة التعاون مع حكومة ليبيا. وواصل المكتب استكشاف السبل الأخرى التي يمكن عن طريقها تقديم سيف الإسلام القذافي إلى المحكمة. وبهذا المعنى، طلب المكتب إلى الدائرة التمهيدية الأولى أن تأمر قلم المحكمة بأن يجيل مباشرة إلى السيد العمري العتري قائد كتيبة أبو بكر الصديق في الزنتان، التي يُدعى أنها ما زالت تحتجز السيد القذافي، طلب القبض على سيف الإسلام القذافي وتقديمه إلى المحكمة.

٦٢- وكرر مكتب المدعية العامة، في تقريرها العاشر والحادي عشر إلى مجلس الأمن، الإشارة إلى أنه قد أُحرز تقدم نسبي فيما يتعلق بالتحقيق الجاري. وتشير التقديرات أيضاً إلى الدرجة العالية للمستوى الحالي للجريمة في ليبيا التي ترتبها مجموعة شتى من المنظمات والتي لها تأثير يتجاوز الحدود الليبية بسبب الطبيعة عبر الوطنية والمنظمة والمالية والإرهابية لهذه الجرائم. وما زال يجري البحث عن سبل للتحقيق، كما يجري تحديد الأدلة المحتملة والحصول عليها، وكذلك- حيثما أمكن- إجراء مقابلات. ويعمل مكتب المدعية العامة مع خبراءه على الصعيدين الوطني والدولي من أجل إيجاد نهج منسق بشأن إحداث أكبر زيادة ممكنة في تأثير أعماله في إطار كل ولاية يعينها. وفي هذا الصدد، سيواصل مكتب المدعية العامة مشاوراته مع الشركاء والوكالات ذوي الصلة على الصعيدين الدولي والإقليمي بغرض استكشاف إمكانية التعاون والتنسيق وتقاسم المعلومات، حيثما كان مناسباً.

٢- التطورات القضائية

(أ) المدعية العامة ضد سيف الإسلام القذافي

٦٣- في ضوء المعلومات الحديثة التي تشير إلى أن السيد القذافي محتجز لدى ميليشيات الزنتان، أمرت الدائرة التمهيدية الأولى في ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٦ بأن يتصل رئيس قلم المحكمة بالسلطات الليبية لتحديد ما إذا كان يمكن تقديم طلب إلى تلك الميليشيات في الزنتان لإلقاء القبض عليه وتقديمه إلى المحكمة.

حاء- الحالة في مالي

١- التحقيقات

٦٤- أوفد مكتب المدعية العامة ٤٦ بعثة إلى تسعة بلدان لغرض جمع أدلة، وفرز الشهود وإجراء مقابلات معهم، وضمان استمرار الحصول على التعاون من شركاء المكتب، بما في ذلك دول منطقة الساحل.

٦٥- وكان التركيز الجغرافي الأولي للتحقيقات المكتب ينصب على المناطق الشمالية الثلاث. وبالإضافة إلى إيلاء الاهتمام للادعاءات المتعلقة بالهجمات على المباني المخصصة للعبادة وعلى الآثار التاريخية، بما في ذلك تلك التي تتمتع بوضعية التراث العالمي، استمر المكتب في جمع أدلة بشأن الادعاءات المتصلة بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية الأخرى المحتمل ارتكابها. وقد طلب المكتب التعاون الواسع النطاق وحصل عليه من وكالات الأمم المتحدة الموجودة في مالي، وخاصة من بعثة الأمم المتحدة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، ومن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) فيما يتعلق بالهجمات الموجهة ضد المعالم الأثرية.

٢- التطورات القضائية

أ) المدعية العامة ضد عماد الفقي المهدي

٦٦- في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى أمراً بإلقاء القبض على السيد المهدي لارتكابه جرائم حرب تتمثل في توجيه هجمات عمداً ضد آثار تاريخية ومبانٍ مخصصة للعبادة. وعقب ذلك، مثل السيد المهدي لأول مرة أمام المحكمة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. وفي ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٦، أكدت الدائرة التمهيدية الأولى التهم الموجهة إليه.

٦٧- وعقدت المحكمة أمام الدائرة الابتدائية الثامنة في الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٦. وبهذه المناسبة، قبل السيد المهدي الإقرار بالذنب. وسيصدر الحكم في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦.

٣- الأنشطة الميدانية

٦٨- قام المكتب الميداني بدور رئيسي في ضمان التعاون المطلوب من حكومة مالي فيما يتصل بالإجراءات القضائية في قضية المهدي. ونظراً إلى المعوقات الأمنية وفي ظل عدم وجود موظفين للتوعية في الميدان، نفذت من لاهاي الأنشطة الرامية إلى جعل سكان مالي على اطلاع على التطورات القضائية. فبرامج الإذاعة والتلفاز في لاهاي بشأن إقرار التهم وإجراءات المحاكمة قد أنتجت وبُثت عن طريق وسائل الإعلام المحلية وأُتيح للمنظمات غير الحكومية المحلية من أجل مواءمة توزيعها. فضلاً عن ذلك، وُجّهت الدعوة إلى ممثلي للإذاعة والتلفاز في مالي لحضور جلسات الاستماع الرئيسية في لاهاي.

٦٩- وبسبب الحالة الأمنية، لم يكن يوجد في الميدان موظفون من قلم المحكمة من قسم مشاركة الضحايا وجبر أضرارهم. وكان الدعم المقدم من المنظمات المحلية العاملة مع الضحايا أمراً أساسياً في ضمان توفير المعلومات للمجتمعات المحلية المتأثرة. ونتيجة لذلك، تلقت المحكمة عدداً محدوداً من الطلبات.

طاء - الحالة في أوغندا

١- التحقيقات

٧٠- قام مكتب المدعية العامة، في سياق تحقيقاته بشأن جيش الرب للمقاومة والقضية المرفوعة على دومينيك أونغوين، بإيفاد ٧٠ بعثة إلى ثلاثة بلدان. وتولّى المكتب كذلك التحقيق في الجرائم المدّعى ارتكابها وهي جرائم العنف الجنسي والعنف الجنساني (القائم على نوع الجنس) والجرائم الناتجة عن الهجمات الموجهة ضد أربعة مخيمات للأشخاص المشردين داخلياً وعن الاضطهاد وتجنيد الأطفال الجنود واستخدامهم.

ونظّم المكتب أيضاً اجتماعات متعددة مع ممثلي حكومة أوغندا والقوات المسلحة الأوغندية ومؤسسات أخرى في أوغندا فيما يتصل بالتحقيقات المتعلقة بجيش الرب للمقاومة سعياً من المكتب إلى الحصول على مزيد من الأدلة وتحديد شهود إضافيين بغية دعم التهم الموجهة ضد السيد أونغوين.

٧١- وبينما ينصب التركيز حالياً على القضية المرفوعة على السيد أونغوين، يواصل مكتب المدعية العامة تلقي أدلة على جرائم ارتكابها أشخاص غير أولئك الذين صدرت ضدهم أوامر إلقاء قبض. ووفقاً للمادة ٥٤ من نظام روما الأساسي، يتولّى مكتب المدعية العامة التحقيق في الظروف المحرّمة والمبرّئة على قدم المساواة. ومع انتهاء الدعاوى المرفوعة ضد راسكا لوكويفا (٢٠٠٧) و أوكوت أودهيامبو (٢٠١٥)، ما زال أمران فقط من أوامر إلقاء القبض

الصادرة ضد أعضاء في قيادة جيش الرب للمقاومة لم يُنفذاً وهما يتعلقان بجوزيف كوني وفينسينت أوتي. ويقوم المكتب حالياً بالتحقق من التقارير والمعلومات التي تشير إلى أن السيد فينسينت أوتي ربما يكون قد توفى.

٢- التطورات القضائية

(أ) المدعية العامة ضد دومينيك أونغوين

٧٢- في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٦، أكدت الدائرة التمهيدية الثانية تهم جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية الموجهة ضد السيد أونغوين. وقد أسندت القضية إلى الدائرة الابتدائية التاسعة، التي حددت ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ موعداً لبدء المحاكمة. ويتوقع أن يبدأ عرض أدلة الادعاء في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧.

(ب) المدعية العامة ضد جوزيف كوني وفينسينت أوتي

٧٣- لم تحدث أي تطورات قضائية رئيسية جديدة بالذكر. وما زال طلب القبض على السيد كوني والسيد أوتي وتقديمهما إلى المحكمة لم يُنفذ.

٣- الأنشطة الميدانية

٧٤- ظل المكتب الميداني في أوغندا يتصدر عملية تنفيذ الهيكل التنظيمي الجديد لقلم المحكمة. ويشارك فريق متعدد التخصصات يتكون من خبراء في التوعية الميدانية وشؤون الضحايا جنباً إلى جنب مع ممثلين عن مكتب المدعية العامة والصندوق الاستئماني للضحايا في مجموعة واسعة من أنشطة التوعية التي تستهدف المجتمعات المحلية المتأثرة، وهو ما يعزز إحساس هذه المجتمعات بالثقة وبأنها تتولى زمام العملية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية.

٧٥- ويؤدي المكتب دوراً هاماً في تيسير أنشطة المحكمة في المنطقة، بينما زادت أنشطة التوعية المضطلع بها في شمال أوغندا والتي عمّقت فهم المجتمعات المتأثرة لأنشطة المحكمة استعداداً لمحاكمة أونغوين القادمة.

باء - طلبات إلقاء القبض والتسليم القائمة

٧٦- طلبات إلقاء القبض والتسليم التي ما زالت لم تُنفذ والتي أصدرتها المحكمة في حق ١٣ فرداً:

(أ) جمهورية الكونغو الديمقراطية: سيلفيستر موداكومورا، منذ عام ٢٠١٢؛

(ب) أوغندا: جوزيف كوني وفينسينت أوتي، منذ عام ٢٠٠٥؛

(ج) دارفور: أحمد هارون وعلي قشيب، منذ عام ٢٠٠٧؛ وعمر البشير، منذ عام ٢٠٠٩؛ وعبد الرحيم

محمد حسين، منذ عام ٢٠١٢؛ وعبد الله باندا، منذ ٢٠١٤.

(د) كينيا: وولتر باراسا، منذ عام ٢٠١٣؛ وبول غيشيرو وفيليب كيبويش بيت منذ عام ٢٠١٥؛

(هـ) ليبيا: سيف الإسلام القذافي، منذ عام ٢٠١١؛

(و) كوت ديفوار: سيمون غباغبو، منذ عام ٢٠١٢.

رابعاً - الإدارة والتنظيم وأنشطة الدعم القضائي

٧٧- ستسلط الفقرات التالية الضوء على الانجازات الرئيسية للمحكمة في ميادين الإدارة والتنظيم والدعم القضائي.

٧٨- فقد واصل القضاة عملهم بشأن التعجيل بالعملية الجنائية عن طريق تحديد أفضل الممارسات، وعن طريق الإسهام بتجارهم وخبرتهم الفنية. وقد جرى إحراز تقدم يُعَدُّ به بشأن تحقيق الاتساق في الممارسات فيما يتصل بطلبات الضحايا المقدّمة للمشاركة في الإجراءات القضائية. ويُتَوَقَّعُ أن يُسَفر نظام الطلبات الجديد المبسّط هذا عن تحقيق كسب في الكفاءة. وفضلاً عن ذلك، اعتمد القضاة تعديلاً على المادة ١٦٥ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات يرمي إلى تحسين الكفاءة الإجمالية للإجراءات القضائية فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة ضد إقامة العدل. وعمل القضاة أيضاً بشأن إدخال تعديلات على لائحة المحكمة بقصد تبسيط مباشرة إجراءات المحكمة. وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، جرى التوسّع في 'دليل ممارسات المرحلة التمهيديّة' لكي يشمل مسائل المحاكمات والمسائل المتصلة بها وتبعاً لذلك أُعيد تسميته 'دليل ممارسات الدوائر القضائية'.

٧٩- وفيما يخص المبادرة المتعلقة بمؤشرات الأداء، واصلت المحكمة جهودها الرامية إلى وضع مؤشرات ذات مغزى على نطاق المحكمة ككل بالاستناد إلى تقريرها المقدّم في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ إلى جمعية الدول الأطراف. وفي أثناء عام ٢٠١٦، عُقدت سلسلة من حلقات العمل والاجتماعات مع الجهات الداخلية والخارجية صاحبة المصلحة، بما في ذلك عقد معتكف لقيادة المحكمة وبعض الجهات الخارجية صاحبة المصلحة نظّمته الحكومة السويسرية في غليون بسويسرا. وفضلاً عن ذلك بدأت المحكمة، في سياق تعزيز إطارها للحكومة، في النظر في استعراضها لممارسات مكافحة الغش وحماية المبلغين عن الفساد.

٨٠- وأعدت المحكمة بيانها المالي وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وذلك للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وأصدر المراجع الخارجي رأياً مراجعياً متحفّظاً على البيانات نظراً إلى أن الأمر ينطوي على تقييد للنطاق بخصوص قيمة المباني الدائمة للمحكمة في ظل عدم التوقيع على اتفاق نهائي مع المقاول. وفيما عدا المسألة المذكورة آنفاً، جاء في الرأي المتعلق بمراجعة الحسابات أن البيانات المالية تُقدّم صورة معقولة للوضع المالي للمحكمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

٨١- وانتقلت المحكمة بنجاح إلى مبانيها الجديدة ابتداء من ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وقد أُعيدت المباني المؤقتة إلى مالكيها دون تحمّل المحكمة لتكاليف إعادة تسليم. وبدأت أعمال المحكمة في مبانيها الدائمة في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦. وخلال عام ٢٠١٦ ظلت المحكمة، بدعم من مكتب مدير المشروع (مشروع المباني الدائمة) تقوم بتجهيزات تركيب النظم وتمهيتها للعمل في المباني الدائمة. وتمتد فترة الضمانة حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ وقت التسليم النهائي للمباني الدائمة للمحكمة.

٨٢- وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، أطلق مكتب المدعية العامة النسخة النهائية لخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨. وتبني هذه الخطة على سياسة الادعاء التي حُدّدت خطوطها العريضة في الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥؛ وهي تواصل جعل الجودة سمة رئيسية لعمل المكتب وأدائه في جميع مجالات عمله. وتهدف الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨ إلى زيادة تطوير الأداء الرفيع المستوى للمكتب وتكيفه تبعاً للتحديات القائمة، وقد أظهر تنفيذها بالفعل تحقيق نتائج إيجابية. وإذا نُظر في وقت واحد إلى المزيج المؤلف من الخطة الاستراتيجية الجديدة ووثيقة الحجم الأساسي لمكتب المدعية العامة ومؤشرات الأداء ومبادرات إدارة المخاطر الصادرة عن المكتب، لاتضح أن هذا المزيج يتيح للدول الأطراف وكذلك للجهات الأخرى صاحبة المصلحة صورة شاملة ومتكاملة للطريق المستقبلي للمكتب في السنوات القادمة.

٨٣- وقد أطلق مكتب المدعية العامة أيضاً مشروعاً ورتقي سياسات من أجل إجراء عملية مشاورات واسعة النطاق بشأنهما، وفقاً للسياسة العامة لمكتب المدعية العامة. فقد عمّم أولاً في ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٦ مشروع ورقة سياسات بشأن اختيار القضايا وتحديد الأولويات، وأجرى مكتب المدعية العامة في ٩ آذار/مارس ٢٠١٦ مشاورات مع الشركاء من المجتمع المدني في مقر المحكمة، بالتعاون مع منظمة إنصاف ضحايا التعذيب. ونُشرت النسخة النهائية

من هذه السياسة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وتُقدّم هذه السياسة توجيهات بشأن الكيفية التي يمارس بها مكتب المدعية العامة سلطته التقديرية في اختيار القضايا وتحديد الأولويات بشأنها.

٨٤- وأصدر مكتب المدعية العامة أيضاً مشروع ورقة سياسة عامة بشأن الأطفال في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٦ بغيّة التماس تعليقات خارجية ومدخلات. والهدف من هذه السياسة، متى وُضعت صيغتها النهائية، هو المساعدة في توجيه مكتب المدعية العامة فيما يبذله من جهود لمواجهة الجرائم الدولية المشمولة بنظام روما الأساسي والموجّهة ضد الأطفال أو التي تؤثر عليهم، وأن توجه كذلك عملية تفاعل المكتب مع الأطفال في معرض عمله. وبفضل دعم مالي مقدّم من المفوضية الأوروبية، نظم مكتب المدعية العامة مشاورات دامت يوماً واحداً مع الخبراء بشأن مشروع السياسة هذا في مقر المحكمة، في ١١ تموز/يوليه ٢٠١٦. ومن المتوقع أن تصدر الصيغة النهائية لهذه السياسة في تشرين الأول/أكتوبر، وسيكون إطلاقها رسمياً في اليوم الأول من الدورة الخامسة عشرة لجمعية الدول الأطراف، خلال حدث رسمي ينظمه مكتب المدعية العامة، بفضل الدعم المقدّم من مجموعة واسعة من الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية.

٨٥- وأخيراً، واصل مكتب المدعية العامة تنفيذ ورقة سياسته العامة المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية (القائمة على نوع الجنس)، وشارك في سلسلة من الأنشطة، مع التشديد، في جملة أمور، على أهمية قيام المحكمة والمحاكم الوطنية بالتحقيق والمقاضاة الفعالين بشأن الجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية من أجل وضع حد لإفلات مرتكبي جرائم العنف الجنسي من العقاب.

خامساً- الخلاصة

٨٦- كما كان متوقعاً في تقرير العام الماضي، ثبت أن الفترة المشمولة بالتقرير (١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ إلى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦) كانت سنة نشطة للغاية بالنسبة إلى المحكمة إذ شهدت هذه الفترة نشاطاً قضائياً غير مسبوق. فقد عُقدت محاكمات ابتدائية فيما مجموعه خمس قضايا ومن المقرر أن تبدأ محاكمة أخرى قبل نهاية العام. وأصدرت المحكمة أول إدانة بشأن العنف الجنسي ومسؤولية القيادة (هذه القضية في طور الاستئناف)، كما بدأت وأتمت أيضاً أول محاكمتين بشأن تدمير ممتلكات ثقافية وجرائم موجّهة ضد إقامة العدل انطوت أولاهما أيضاً على أول اعتراف حتى الآن بالذنب أمام المحكمة. وكان من المقرر صدور الحكم في هاتين القضيتين في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ و ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، على التوالي. وقد جرى ولأول مرة إرسال أشخاص مدانين من المحكمة إلى دولة لغرض تنفيذ الحكم. وفتحت المدعية العامة تحقيقاً جديداً، فضلاً عن فحص أولي جديد، أثناء الفترة المشمولة بالتقرير.

٨٧- ولمعالجة عبء العمل المتزايد، واصلت المحكمة بذل جهود منسّقة لزيادة فعالية وكفاءة عملياتها. وفي الوقت نفسه، ما زالت المحكمة تواجه تحديات خارجية كبيرة، وما زال الحصول على الدعم القوي من جانب الدول والجهات الفاعلة الدولية الأخرى يتسم بأهمية قصوى.

٨٨- ومن حيث احتياجات المحكمة من التعاون، ما زالت المجالات الرئيسية التي جرى إبرازها في تقرير العام السابق صحيحة، بما في ذلك تنفيذ أوامر إلقاء القبض، وتجميد الأصول، وتيسير إمكانية الوصول إلى الشهود والأدلة، وحماية الشهود. وتشعر المحكمة بالامتنان إزاء ما تلقت من دعم وتعاون حتى الآن وتدعو الدول الأطراف فيها إلى تعزيز جهودها في هذه المجالات بقصد ضمان أن يعمل نظام روما الأساسي بصورة فعالة. وتتطلع المحكمة إلى مواصلة حوارها مع الدول الأطراف في هذا الصدد.

سنة المحكمة بالأرقام

أين	ماذا	التفاصيل والملاحظات
	١٩ قضية و ١٠ حالات	جمهورية الكونغو الديمقراطية - (١) لوبانغا، و(٢) نتانغاندا، و(٣) كاتانغا، و(٤) موداكومورا؛ جمهورية أفريقيا الوسطى الأولى - (٥) بيمبا غومبو، و(٦) بيمبا غومبو وآخرون؛ جمهورية أفريقيا الوسطى الثانية - (لا توجد قضايا)؛ أوغندا - (٧) دومينيك أونغوين؛ و(٨) جوزيف كوني وفينسينت أوتي؛ دارفور (السودان) - (٩) البشير و(١٠) أحمد هارون وعلى قشيب، و(١١) باندا، و(١٢) محمد حسين؛ كينيا - (١٣) روتو وسانغ، و(١٤) باراسا؛ و(١٥) بول غيشيرو وفيليب كيكويش بت؛ ليبيا - (١٦) القذافي؛ كوت ديفوار - (١٧) لوران غباغبو وبلية غوديه، و(١٨) سيمون غباغبو؛ مالي - (١٩) المهدي؛ جورجيا - لا توجد قضايا.
في قاعة المحكمة	٢٤٧ جلسة أدلى فيها ٨٥ شاهداً بشهادتهم	شهود حضروا شخصياً أمام المحكمة في لاهاي (٧٥ فرداً) أو أدلوا بشهادتهم عن طريق وصلة فيديو (١٠ أفراد).
	مشاركة ١١٢٧٤ ضحية	تم تمثيل أكثر من ٥٠٠٠ ضحية في قضية بيمبا، وأكثر من ٢٠٠٠ ضحية في قضية بوسكو نتانغاندا، وأكثر من ٧٠٠ ضحية في قضية غباغبو-بلية غوديه، وأكثر من ٢٠٠٠ ضحية في قضية أونغوين، و٨ في قضية المهدي. ويقوم بتمثيل الضحايا إما محام خارجي أو، كما في قضية غباغبو-بلية غوديه وقضية بوسكو نتانغاندا، مكتب المحامي العام للضحايا. وفي قضية أونغوين، قُسم الضحايا إلى مجموعتين اثنتين إحداهما يمثلها محام خارجي والأخرى يمثلها مكتب المحامي العام للضحايا. وعلى عكس ما حدث في تقرير العام الماضي، لم يجر هنا تناول قضية روتو-سانغ وقضية كينياتا باعتبار هاتين القضيتين لم تعودا نشطتين قضائياً.
	إصدار ٧٠٧ قرارات و ١٦٠ أمراً قضائياً	القرارات: بدون المرفقات (تتعلق عادة بالأراء المنفصلة/المخالفة) - ٦٣٠؛ بدون النسخ التي حُجبت بعض معلوماتها (بما في ذلك المرفقات) - ٥٦٧؛ بدون التصويبات (بما في ذلك المرفقات) - ٦٨٦؛ الأوامر القضائية: بدون المرفقات - ١٥٠؛ بدون النسخ التي حُجبت بعض معلوماتها (بما في ذلك المرفقات) - ١٥٠؛ بدون التصويبات (بما في ذلك المرفقات) - ١٥٥.
	إصدار حكم نهائي واحد و ٧ أحكام في طعون تمهيدية	الحكم النهائي: المدعية العامة ضد جان-بيير بيمبا (ICC-01/05-01/08)، ICC-01/05-01/08-3343، الحكم الصادر بموجب المادة ٧٤ من النظام الأساسي (٢١ آذار/مارس ٢٠١٦) والمرفقات العامة "الف" و"باء" و"جيم" و"دال" و"هـ" و"واو" (٢١ آذار/مارس ٢٠١٦)؛ لا يشمل هذا سوى النسخ الأصلية بدون كل من الترجمات والنسخ التي حُجبت منها معلومات والأراء المخالفة/المنفصلة.
	تقدم ١٣٨٦٧ طلباً	وهي تشمل النسخ الأصلية والترجمات والمرفقات.
	تقدم المساعدة إلى ٤٦ فريقاً من أفرقة الدفاع عن الضحايا	تشمل المساعدة المقدمة البحوث والمشورة القانونية، والمساعدة في الجلسات، وتلقّي و/أو تحميل المرفقات، والمساعدة في الحفظ في ملفات، وإجراء عمليات تدريب متخصصة (مكتب المحامي العام للدفاع عن الضحايا)، فضلاً عن تقديم الدعم اللوجستي والإداري (قسم دعم مكتب الدفاع)
	٢١ فريقاً للدفاع	٢١ فريقاً للدفاع: قضايا لوبانغا، كاتانغا، نغودجولو، نتانغاندا، بيمبا، بيمبا (المادة ٧٠)، باندا، أريديو، مانجينا، بابالا، كيلولو، بليه غوديه، القذافي، غباغبو، ل.، غباغبو، س.، كينياتا، روتو، سانغ، أونغوين، المهدي.
	٢٥ فريقاً للضحايا: منها فريق واحد للضحايا عُين حديثاً.	
وراء قاعة المحكمة	٨ أشخاص محتجزون	ما مجموعه ثمانية (٨) أشخاص محتجزون أثناء الفترة المشمولة بالتقرير؛ وتراوح العدد بين ٦ و ٨ أشخاص في أي وقت من الأوقات: السيد لوبانغا والسيد كاتانغا (نُقل كلاهما في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ لقضاء مدة العقوبة)، والسيد ناتانغا والسيد بيمبا والسيد غباغبو والسيد بليه غوديه والسيد أونغوين والسيد المهدي (وصل في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥).
	تقدم ٣٧٤٨ طلباً للمشاركة، والموافقة على	الأغلبية العظمى من هذه الطلبات تتعلق بقضية أونغوين؛ بينما تتعلق الطلبات الأخرى بالحالة في كوت ديفوار.

آين	ماذا	التفاصيل والملاحظات
	مشاركة ٢٢٩٢ ضحية	
	تقدم ٤٢٨٠ طلباً لجبر أضرار الضحايا	الأغلبية العظمى منها تمثل طلبات تتعلق بقضية أونوغوين؛ بينما تتعلق الطلبات الأخرى بالحالة في كوت ديفوار وبقضية كاتانغا.
	إضافة ١٠١ محام لقائمة الحامين بما وصل بمجموعهم إلى ٦٨٧ شخصاً	بالإضافة إلى ذلك، أُضيف ٦٤ شخصاً إلى قائمة مساعدي المحامين، بما وصل بمجموعهم إلى ٢٧٧ شخصاً.
	تلقي ٤٤٤ بلاغاً بموجب المادة ١٥	في الفترة من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٦، سجل مكتب المدعية العامة ٤٤٤ بلاغاً من البلاغات المتعلقة بالمادة ١٥ من نظام روما الأساسي منها ٣٢٩ بلاغاً تُخرج بوضوح عن اختصاص المحكمة؛ وكان ١٥ بلاغاً يتعلق بتحقيق، و ٣٥ بلاغاً يتطلب مزيداً من التحليل، و ٦٥ بلاغاً تتعلق بفحص أولي.
	٢٢٤٥ يوماً من الترجمة الشفوية	وهذا يشمل الفترة من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ إلى ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وهو يغطي الترجمة الشفوية بقاعة المحكمة والمؤتمرات: جلسات الاستماع، والحلقات الدراسية/الموائد المستديرة، وزيارات الوفود، وجلسات الإحاطة للمنظمات غير الحكومية/البعثات الدبلوماسية وغير ذلك - ١٨٢٩ يوماً من الترجمة الشفوية؛ والترجمة الشفوية الميدانية، باستثناء مكتب المدعية العامة - ٤١٦ يوماً.
	٣٤٥٨١ صفحة محررة	تشمل محررات بالفرنسية والإنكليزية.
	٢٤٧٩٢ صفحة من الترجمة التحريرية	ترجمات قضائية لجميع الحالات والقضايا - ٢٠٢١٢ صفحة؛ وترجمات غير قضائية (بلغات العمل واللغات الرسمية ولغات الحالات بالمحكمة) - ٤٥٨٠ صفحة.
	استقبال ١٢١٣٨ زائراً وحضور ٩٨٤٩ منهم الجلسات	زيارات رفيعة المستوى (على المستوى الوزاري فأعلى) - ٥٣ زيارة أو نحو ٣٦٥ زائراً؛ وزيارات الجهات صاحبة المصلحة (أي دبلوماسيون، ومنظمات غير حكومية، ومحامون، وأعضاء في النيابة العامة، وصحفيون) - ١٠٧ زيارات أو ١٩١٨ فرداً؛ وزيارات إعلامية عامة لطلبة الجامعات والجمهور عموماً - ٤٨٦ زيارة أو ٨٥٧٩ فرداً.
	معالجة ٣٦٠٤٣ طلباً للتوظيف، وتوظيف ٢٨٠ شخصاً، وتعيين ٧٣٦ موظفاً في وظائف ثابتة	أثناء الفترة المشمولة بالتقرير: معالجة ٨٧٩٥ طلباً تتعلق بوظائف قصيرة الأجل، و ٢٧٢٤٨ طلباً تتعلق بوظائف محددة المدة مع تعيين ١٦٩ موظفاً في وظائف محددة المدة و ١١١ في وظائف قصيرة الأجل. وبالإضافة إلى ذلك، كان ١٩٨ موظفاً يشغلون وظائف ممولة من المساعدة المؤقتة العامة و ٧٧ موظفاً يشغلون وظائف قصيرة الأجل.
	استخدام ١٨٢ متدرباً وتوظيف ٢٦ من المهنيين الزائرين	وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، ظل معدل شعور الوظائف مرتفعاً وظلت عملية التوظيف للوظائف الجديدة تشكل أولوية. ومكّن نمط العقد الجديد القصير الأجل المحكمة من الاستجابة للاحتياجات التشغيلية بطريقة مرنة مع البقاء في الوقت نفسه في حدود الميزانية الموافق عليها لعام ٢٠١٦ وفي حدود العدد الأقصى للوظائف الموافق عليها. وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، استهلّت المحكمة نهجاً مركزياً بشأن التدريب بغية تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد.
	إصدار توجيه رئاسي واحد و ٣ أوامر إدارية و ١٢ تعميماً إعلامياً	تحدد التوجيهات الرئاسية الإجراءات الواجبة الاتباع لتنفيذ الأنظمة والقرارات والمقررات التي تعتمدها جمعية الدول الأطراف، بما في ذلك الأنظمة والقواعد المتعلقة بالشؤون المالية، والموظفين، وتخطيط البرامج، والميزانية، الخ. وجرى إصدار توجيه رئاسي بشأن السياسة المنظمة لإمكانية الدخول إلى مبنى المحكمة واستخدامه من جانب الزوار وأفراد الصحافة المعتمدين.
		وتتعلق الأوامر الإدارية بالإجراءات والسياسات والمسائل التنظيمية ذات الاهتمام العام. وقد نُشرت أوامر إدارية بشأن برنامج الإفصاح المالي للمحكمة، وإفصاحات الأطراف المرتبطة بالمحكمة، والتعيينات قصيرة الأجل،

أين	ماذا	التفاصيل والملاحظات
		والخبراء الاستشاريين والمتعاقدين. أما التعميمات الإعلامية فهي إعلانات تصدر لمرة واحدة أو لمصلحة مؤقتة وتعلق، في جملة أمور، بتغييرات في جداول المرتبات، والاستحقاقات، وتكوين اللجان والمجالس.
حماية ٨٧ شاهداً و ٥١٢		يختلف عدد الشهود والمعالين اختلافاً طفيفاً عن التقرير السابق بالنظر إلى أن قسم الضحايا والشهود معالاً قد تمكّن من إعادة دمج بعض الشهود في المجتمع وتولّى رعاية شهود ومعالين جدد أثناء الفترة المشمولة بالتقرير.
	إعادة توطين ٥٢ شاهداً و ٣٢٠ معالاً	
	إيفاد ١٠٠٦ بعثات	بعثات مكتب المدعية العامة (٢٥٩) لغرض القيام، في جملة أمور، بجمع الأدلة وفرز الشهود وإجراء مقابلات معهم وضمان استمرار التعاون مع شركاء المكتب: جمهورية أفريقيا الوسطى - ٤٨ بعثة؛ كوت ديفوار - ٣٦ بعثة؛ دارفور، تشاد - ٧ بعثات؛ جمهورية الكونغو الديمقراطية - ٤٣ بعثة؛ كينيا - ٣ بعثات؛ ليبيا - بعثة واحدة؛ مالي - ٢٣ بعثة؛ أوغندا - ٩٢ بعثة؛ جورجيا - ٦ بعثات. بعثات غير متصلة بالحالات (١٦٢): قلم المحكمة - ٤٧٣؛ الصندوق الاستئماني للضحايا - ٣١؛ الدفاع، ومكتب المحامي العام للضحايا، ومكتب المحامي العام للدفاع، وقسم دعم المحامين - ٨١.
في الميدان	٦٣٠ لقاء وحلقة عمل من أجل المجتمعات المتأثرة، تواصلت مع نحو ٣٣٦٩٦ شخصاً	لقاءات وحلقات عمل التوعوية في جمهورية الكونغو الديمقراطية وكينيا وأوغندا - ٢٣٧؛ وقد تواصلت هذه اللقاءات والحلقات مع ٣٣٦٩٦ شخصاً. وقام قسم مشاركة الضحايا وجبر أضرارهم بتنظيم ٣٩٣ لقاء وحلقة عمل من أجل المجتمعات المتأثرة في البلدان التي يوجد فيها لقلم المحكمة مكاتب إقليمية. ملاحظة: يأخذ هذا الرقم في الحسبان عدد اللقاءات/الحلقات الدراسية/حلقات العمل حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦ ولا يشمل الأنشطة الميدانية التي اصطلح بها بعد ذلك التاريخ.
	٦ مكاتب ميدانية، ووجود ميداني واحد، ومكتب اتصال	كينشاسا وبونيا (جمهورية الكونغو الديمقراطية)؛ وكمبالا (أوغندا)؛ وبانغي (جمهورية أفريقيا الوسطى)؛ ونيروبي (كينيا)؛ وأبيدجان (كوت ديفوار)؛ وبامباكو (مالي) (وجود ميداني). ويعزز مكتب الاتصال لدى الأمم المتحدة في نيويورك التعاون بين المحكمة والأمم المتحدة، ويمثل المحكمة في الاجتماعات المختلفة، ويساعد في تنظيم الأحداث ذات الصلة فضلاً عن زيارات كبار المسؤولين بالمحكمة.
	ما زالت لم تُنقذ طلبات القبض على ١٣ شخصاً وتقديمهم إلى المحكمة	وهي ضد: السيد جوزيف كوني، والسيد فينسينت أوتي، والسيد سيلفيستر موداكومورا، والسيد أحمد محمد هارون، والسيد علي محمد علي عبد الرحمن، والسيد عمر حسن أحمد البشير، والسيد عبد الرحيم محمد حسين، والسيد عبد الله باندا أبكر نورين، والسيد سيف الإسلام القذافي، والسيدة سيمون غباغبو، والسيد ولتر أوسايري باراسا، والسيد بول غيشيرو، والسيد فيليب كيكويش بيت.
فيما يتصل بالدول	١٢٤ دولة طرفاً إرسال ٥٢٦ طلباً للتعاون	السلفادور منذ ٣ آذار/مارس ٢٠١٥. ١٤٦ طلباً أولاً للمساعدة القضائية من قلم المحكمة (باستثناء طلبات المتابعة أو الطلبات الثانوية أو طلبات قسم الضحايا والشهود) و ٣٨٠ طلباً من مكتب المدعية العامة.
	٥ اتفاقات	اتفاقان مخصصان بشأن تنفيذ الأحكام، مع جمهورية الكونغو الديمقراطية، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. واتفاق إطاري بشأن تنفيذ الأحكام مع النرويج في تموز/يوليه ٢٠١٦. ومذكرة تفاهم واحدة مع بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (مينوسكا) في أيار/مايو ٢٠١٦. ومذكرة تفاهم واحدة مع محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في شباط/فبراير ٢٠١٦.
	استقبال ٥٣ زائراً رفيع المستوى من الدول بمقر	يشير ذلك إلى زيارات إلى مقر المحكمة شملت زيارات قام بها رئيس دولة فلسطين، ورئيسا حكومتي النرويج وتونس، ووزراء من جورجيا، وليختنشتاين، والمكسيك، وكوريا، وبوروندي، وسلوفينيا،

أين	ماذا	التفاصيل والملاحظات
	المحكمة	والجمهورية التشيكية، ومالي، والمغرب، وفرنسا، ولافتيا، وكولومبيا، والدانمرك، وكندا، وفلسطين فضلاً عن العديد من الممثلين الخاصين للأمين العام للأمم المتحدة ووفد من قضاة محكمة شرق أفريقيا.
إعداد ٦٨ تقريراً من أجل جمعية الدول الأطراف و٦٨ وثيقة من أجل لجنة الميزانية والمالية (٣٣٨٥ صفحة)	قَدَّمت المحكمة من أجل الدورة الرابعة والعشرين للجنة الميزانية والمالية ٣٤ تقريراً بلغ عدد صفحاتها بالإنكليزية ٨٥٥ صفحة. أما التقارير المعدة من أجل الدورة الخامسة والعشرين للجنة الميزانية والمالية فقد بلغت ٣٤ تقريراً وبلغ مجموع عدد صفحاتها بالإنكليزية ٤٦١ صفحة. وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، بلغ عدد صفحات تقارير المحكمة المقدَّمة إلى جمعية الدول الأطراف ٢٠٦٩ صفحة بالإنكليزية.	